تقديم

معالي الأمين العام لمجمع الفقه الإسلامي

الشيخ محمد الحبيب ابن الخوجة

بسم الله الرحمن الرحيم

نَحْمَدُكَ اللهم أن جَعَلْتَ مِنْ وَحْيِكَ المُقَدَّس هـدىً وموعظة وتبياناً لِكُلِّ شيء، وَحَمَلْتَ عبادك المؤمنين على عبادتك حق العبادة بإقامة وجوههم للدِّين القيم، فطرتك التي فطرت الناس عليها، وفرضت عليهم فروضاً كثيرة، أَجلُّها الإيمان تطهيراً لهم من الشرك، والصلاة تنزيهاً لهم عن الكِبر، والزكاة تسبيباً للرزق، والصيام ابتلاء لإخلاص الخلق، والحج تقوية للدِّين، والجهاد عزًّا للإسلام، والأمر بالمعروف مصلحة للعامة، والنهي عن المنكر ردعاً للفساد، وصلة الرحم منماة للعدد، والقصاص حقناً للدِّماء، وإقامة الحدود إعظاماً للمحارم، كما شرعت لهم السلام أَماناً من المخاوف، والأَمانات نظاماً للأُمَّة.

ونصلي ونسلم على عبدك ونبيك خاتم رسلك الأمين محمد بن عبدالله الذي بلَّغَ الدعوة وأَدَّى الرسالة، وكان حريصاً على المؤمنين رؤوفاً بهم ورحيماً، يدعوهم إلى الخير، ويهديهم إلى صراط الله المستقيم، ويحثهم على التفقه في الدِّين استكمالاً للمعرفة، والتزاماً بالإسلام، ووقوفاً عند حدوده، كما محض لهم النصيحة بحملهم على التمسك بالمصدرين الأَساسيين للشريعة الباقية الخالدة في قوله: «تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي أبداً: كتاب الله وسنتي». فاللهم اجزِ عنا إمامنا وحبيبنا ورسولنا خير خلقك أفضل الجزاء وأَكمله وأَتمه، واجعلنا له

من التابعين، وبه من المهتدين، ولسنته من الحافظين، ولمنهج الله منهجه من المقيمين والمتمسكين به إلى يوم الدِّين.

أَما بعد، فقد شرفنا الله بخدمة دينه، وإقامة شرعه، وحفظ ملته، حين هيأ لنا أسباب الاجتهاد الجماعي في هذا العصر عن طريق المؤسسات الدينية الفقهية مثل: مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف، وهيئة كبار العلماء بالرياض، ومجمع الفقه الإسلامي بمكة المكرمة، ومجمع الفقه الإسلامي الدولي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة بوابة الحرمين الشريفين.

وقد التقت في هذا المجمع الكبير أَكثر المذاهب الفقهية الإسلامية الباقية إلى اليوم، ممثلة في المنتسبين إليها والقائمين عليها من علماء الدول الإسلامية جميعها، كما انضم إليه خبراء وأخصائيون من فقهاء، وأصوليين، واقتصاديين ،وأَطباء وفلكيين، وحكماء، وغيرهم، من أَهل النظر البعيد، والفكر الإسلامي القويم.

وقد عنَى المجمع فيما عنى به بالتراث الفقهي فأَصدر كتابه الأَول: «**عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة**» لجلال الدين عبدالله بن نجم بن شاس. وهو من أمهات الكتب الفقهية في المذهب المالكي، معدود من بين المصادر الخمسة لكتاب «**الذخيرة**» للقرافي يعتمده وينقل كثيراً منه، وكان الناس في مسيس الحاجة إليه حتى مَنّ الله علينا بنشره وإصداره برعاية كريمة من خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبدالعزيز آل سعود، ملك المملكة العربية السعودية، أجزل الله مثوبته.

واليوم يسعد مجمع الفقه الإسلامي الدولي أن يقدم لحفظة المذهب الحنبلي، والمجتهدين، وللعلماء، والدارسين، وللباحثين، وطلاب الفقه، كتابه الثاني: «**المدخل المفصَّل إلى فقه الإمام أحمد بن حنبل وتخريجات الأَصحاب**» وهو تصنيف وتأليف لا تحقيق ونشر تراث، صنعةُ العلاَّمة الفقيه الأُصولي النظار أَبي عبدالله **الشيخ بكر بن عبدالله أَبو زيد**، رئيس مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي. وهو كتاب يضم ثمانية مداخل: يخدم في الخمسة الأُولى منها المذهب، يُعرِّف بأصوله، ويفسِّر مصطلحاته، ويضبط للدارسين طرق معرفته، ومسالك الترجيح فيه، كما يفرد المداخل الثلاثة الباقية بالترجمة للإمام أحمد بن حنبل شيخ السنة وصاحب المنة على الأُمة، والتعريف بعلماء المذهب، وكتبه.

وهو من أَجلّ **ما كتب من المداخل في هذا العصر جمعاً، وإتقاناً، وتحليلاً، وعمقاً، ونظراً، وتفصيلاً، تسنده المعرفة الواسعة، والفهم الصائب، والتتبع الدقيق لأَعمال النظار والباحثين وتصرفاتهم وما وضعوه من كتب، وصنفوه من دراسات وبحوث ومؤلفات، فجاء كما يؤمل صاحبه جامعاً للفوائد، مقيداً للشوارد، حافلاً بالمسائل العلمية النادرة المستجادة، والاستنباطات الفقهية المؤيدة بأدلتها، والمطايبات المختلفة، واللطائف المتعددة المجانسة لها.**

وقد رأيته منوهاً بتهذيب الأَجوبة لأَبي عبدالله الحسن بن حامد بن علي بن مروان البغدادي ت ٤٠٣، المتميز في تفسير مصطلحات الإمام أحمد، كما أَلفيته مقارناً له بكتاب «الرسالة» للإمام الشافعي في التأصيل

والتقعيد، وحلو العبارة، ودقة الإشارة، وتحليلاته اللغوية، ووجدته في نفس المكان يشيد بالمدخل إلى مذهب أَحمد بن حنبل للعلامة عبدالقادر ابن بدران الدومي الدمشقي ت ١٣٤٦، الذي ضمنه صاحبه جُلَّ ما يحتاج إليه المشتغل بالمذهب. فعُدَّ بذلك عملاً فريداً، ومصنفاً عجيباً؛ لما حواه من مقاصد، وجمعه من مسائل، وفوائد.

وهو يشير إلى ما بين هذين الكتابين المتباعدين زماناً، نحواً من تسعة قرون ونصف، من رصيد كبير، وتأسيس متين للفقه الحنبلي، فيعد من ذلك كتب الفقهاء، والأصوليين، وكتب التراجم، والطبقات، ومباحث الاجتهاد والتقليد ونحوها. وهو حين يذكرني بقول ابن بدران في مقدمة مدخله: «وسلكت به مسلكاً لم أجد غيري سلكه حتى صار بحيث يستحق أن يكون مدخلاً لسائر المذاهب، وليس على المخترع أن يستوفي جميع الأَقسام بل عليه أن يفتح الباب»: يردد على سمعي قول الآخر: «كم ترك الأَول للآخَر»، مؤكداً عليه ببيت أَبي العلاء:

وإنِّي وإن كنتُ الأَخيرَ زمانُه	لآتٍ بما لم تستطعه الأوائلُ

ويحمله ذلك كله على الائتساء بالمتقدمين المقدّمين، بالسير على نهجهم، والاستدراك عليهم بالتتبع والاستقراء لكتب المذهب في الفقه وعلومه من حين تأسيسه وتدوينه إلى اليوم، وبالترجمة والتعريف بعلماء المذهب بحسب أوطانهم، وأعصارهم، وبيوتاتهم، وطبقاتهم، وبإعجام مصطلحات المذهب، والكشف عن معانيها، وتغيّر المراد منها، اتفاقاً، أو اختلافاً، وبيان روايات المذهب وطرائق علمائه في التخريج ومسالك

الترجيح لـديهم. ويتضح ذلك لمن يقـارن بين كتاب ابن بـدران، وعقوده الثمانية وبين المـدخل المفصَّل وأَقسامه التي تضمنت هـي الأخرى عدداً كبيـراً من الفصول والمباحث، ازدادت بهـا أَهميته، وفـاقت بهـا منزلتـه، ويفصّل المـؤلف القول فـي ذلك في ثمـانية مـداخل يستحق كل واحـد منها أَن يكون تأليفاً مستوفى مستقلاً بما وضع له.

فالأَول : ذو ستة مبـاحث تنـاول فيها تعـريف «المذهـب» و«الفقه» تعـريفاً دقيقـاً، ذاكراً الأَنـواع الخمسة للفقـه المدوّن، وبـاسطاً القـول في تاريخ التمـذهب بالفقـه الحنبلي، وواقفاً عند مـوضوع الاجتهاد وأَثـره في الفقه، ومنبهاً إلى شـروط نقل المذهب ووجوب الحرص علـى التوقِّي من الخطأ في نقله مع الكشف عن أَسباب الخطأ.

والثاني: معارف عـامة عـن المذهب أبـرزَ خلالهـا الأَدوار الخمسة للمذهـب الحنبلي، منوهـاً بمزايـاه، وموردا‌ً جملة مـا كتب عن التعـريف بالمذهب.

الثالث: بيـان لأُصول المـذهب، يلتقي فيـه مع العقـد الثالـث من مدخل ابن بدران.

الرابع : في مصطلحات المذهب التي جَمَـعَ قَدْراً منها، ابن بدران في العقد السادس، وهو يتكون من تمهيـد وفصول ثلاثة، خص الأَول منها بألفـاظ الإمام أحمـد، والثـاني بمصطلحـات الأَصحاب العـامة فـي نقل المذهب وحكايته والترجيح فيـه وهو خمسة أقسام، والثالث بمصطلحات الأَصحاب في نقل بعضهم عن بعض.

الخامس: في التعريف بطرق معرفة المـذهب ومسالك الترجيح فيه وهـو جد مفيـد، وهو صنـو العقـد الرابـع عند ابن بـدران، افتتحـه الشيخ المؤلف بتمهيـدات ثلاثة تـدور حول ماهيـة المذهب، وعنايـة الأَصحاب به، ومعرفة طرقه، وتحديد مراتب الناس في ذلك.

وعقب ذلك بالحديث عن جملـة تلك الطرق وهي: القول، والفعل والسكوت، والتـوقف. وفصَّل الحديث عـن ذلك في ثلاثـة فصول: الأَول منها في بيـان طرق معرفـة المذهب من خط الإمـام وأَقواله ونحـوها ومن كتب الـرواية عنـه. وقسم أَقوال الإمـام من جهة القبـول والرد إلـى خمسة أَقسام، ومـن جهة إفادتهـا مرتبة الحكم التكليفـي في منطوقها إلـى أَربعة أَقسام. وأَتبع ذلـك بالحديث عن الطـريقين الثاني والثالـث وهما: الفعل والسكوت، أَما الطريق الرابع وهـو التوقف فقد جعله على قسمين: الأَول: توقف الإمـام أَحمد في الجواب لتعـارض الأَدلة وتعادلها عنـده، والثاني: توقفات الأَصحاب في المذهب.

الفصل الثانـي من المدخل الخامس فـي طرق معرفة المـذهب من تصرفات الأَصحاب في التخريـج على المذهب ولازمه. وبحث في ذلك الاستدلال وتخريج الفروع على الفروع، وتوقفات الأَصحاب في المذهب.

والفصل الثـالث من هـذا المدخل فـي بيان مسـالك الترجيـح عند الاختلاف في المـذهب عامة، عاقـداً لهذا الغرض المهم مبـاحث خمسة تنـاول فيهـا أنـواع الاختـلاف فـي المـذهـب، ومسـالك التـرجيـح عنـد الاختلاف، ومعرفة المـرجحات، وتحديد من له حق الاختيـار والترجيح في

المذهب، وبيان مصطلحات العلماء في حكاية الخلاف والترجيح.

السادس: قصره على ترجمة الإمام أحمد بن حنبل، وفيه مباحث خمسة: تعرض في الأَول منها إلى عيون المعارف في ترجمة الإمام، وفي الثاني إلى بيان منزلته محدثاً وفقيهاً، وفي الثالث إلى تحديد العلاقة بين مذهبه ومذهب الإمام الشافعي، وفي الرابع إلى قضية القول بخلق القرآن وما كان فيه من محنة الإمام التي تطورت على مدى ثلاثة وعشرين عاماً من فتنة إلى محنة ومن محنة إلى نصرة، وفي الخامس إلى مناقب الإمام وخصاله رحمه الله. ولهذا المدخل علاقة بما ورد عند ابن بدران في العقد الأَول.

السابع: في علماء المذهب وهو ذو فصول ثلاثة: الأَول في معرفة التآليف المفردة عن الإمام وعن الآخذين عنه وعن علماء المذهب، والثاني في معرفة طبقات الأَصحاب، والثالث في معارف عامة وفيه سبعة مباحث مهمة منها تقريب عددهم استمداداً من طبقاتهم المطبوعة، وآفاق الحنابلة وأوطانهم وبيوتاتهم في مختلف البلاد، وآخر عن التحول المذهبي وما يندرج فيه من أصناف، مع ضبط دقيق لمشتبه الأَسماء والكنى والأَلقاب والمبهمات وهو تكميل لما ورد في العقد الثاني من مدخل ابن بدران.

الثامن: في التعريف بكتب المذهب. وهو ما خصص له ابن بدران العقدين السابع والثامن من مدخله.

وفي هذا المدخل من الشمول **والتنوع والتفصيل ما لا يدرك مثله.**

افتتحه المؤلف بتمهيد عن الثروة الفقهية في مذهب الإمام مفصلاً القول فيما لإمام المذهب من الكتب، وفيما روي عنه من ذلك في المسائل، وفي الكتب الجامعة للرواية عنه، ثم مستعرضاً للمتون وما تبعها من شروح أو تعليقات أو حواشي وهي أربعة وعشرون كتاباً، وللمتون المفردة التي لم يشتغل بها، كما تعرض للمؤلفات المفردة في بعض الموضوعات الفقهية، وللكتب الجوامع وذكر من ذلك تصانيف في الخلاف، وفي المفردات، والاختيارات، وفي الفتاوى، وفي الألغاز، وفي لغة الفقهاء، وفي الفروق، والقواعد الفقهية والأصولية والضوابط، كما تحدَّث عن كتب أصول الفقه، وعما نشر من الأبحاث العلمية حول كتب المذهب.

جهد عظيم، وعمل جليل، وقدرة فائقة على التتبع والمراجعة، وسعة نظر، ودقة فهم: تلك سمات هذه المداخل الثمانية. أغنَت بما جمعت، وأفادت بما وسعت، ووجهت بما صنعت، فلكأن صاحبها، وهو ينظمها نظماً بديعاً ويعدها هذا الإعداد الكامل المحكم، ليتردد في خاطره قول ابن نُباته:

حاول جسيمات الأُمور ولا تقل إن المحامد والعلى أرزاق
وارغب بنفسك أن تكون مقصراً عن غاية فيها الطلاب سباق

ولكأنه وهو ماض في بحثه وتنقيبه، وضبطه وتحقيقه، وبذله وعطائه؛ ليعيد على أسماعنا قول حسَّان:

إذا قال لم يترك مقالاً لقائل بملتقطات لا ترى بينها فصلا

كفى وشفى ما في النفوس فلم يدع لذي أرب في القول جدًّا ولا هزلا

هذا وإن الواقف على «المدخل المفصَّل إلى فقه الإمام أحمد وتخريجات الأَصحاب» للدكتور الشيخ بكر بن عبدالله أَبو زيد ليعد الظفر بهذا الكتاب نعيماً، والنظر فيه فتحاً عظيماً، كيف وهو في هذا العصر الركيزة في معرفة مذهب الإمام أحمد، الجامعُ لما تفرق في غيره من علوم وفوائد، المرشدُ بأَقسامه وفصوله وبحوثه وتنبيهاته، وبما احتوت عليه فهارسه إلى كل المراجع والمصادر المتعلقة بفقه السلف، فقه الإمام ومحاور مذهبه، في أصوله وجذوره، وبتراجم أصحابه ورجاله، وتخريجاتهم واجتهاداتهم فيه، وهو بقدر ما يركز على هذه الجوانب الضرورية لمعرفة المذهب الحنبلي، ينبه على الروايات الغريبة والتخاريج الضعيفة المبثوثة في تضاعيف بعض التصانيف، قصد تنقية المذهب منها، والحيلولة دون قصيري النظر من غير المتمكنين في الفقه وأصوله، من تسليك المناهي في سلك الإباحة المطلقة، فيحيدوا بذلك عن الحق، وينابذوا الدليل، ويخرجوا عن المذهب، ويفتوا الناس بغير علم.

وتزداد الحاجة اليوم إلى هذا الأَمر أَمام القضايا المستجدة المتولدة عن التطورات الحضارية والعلمية، وما نجم وينجم عنها من تغيرات فكرية ومذهبية، اقتصادية وطبية ونحوها، فيتأكد العمل وبذل الوسع في ترقية المدرسة الفقهية والنهوض بها، ودعوة المتفقهين إلى اعتماد الأَصلين الأَساسيين مصدري شريعتنا المطهرة، ومعرفة طرائق الأَسلاف

في تصرفاتهم واستنباطاتهم، ومناهجهم في استدلالاتهم، ومراعاة مقاصد الشريعة في الأَحكام، ومَن سلك الجَدَد أَمِن العثار.

ولتقرير هذا الأَمر في نفوس الناشئة وتمكينهم من الوقوف على الموثوق به من المصنفات والكتب عقد المؤلف مبحثاً في إسناد كتب المذهب متحدثاً فيه عن الكتب الأُم الموثقة، وعن أنواع التوثيق الثلاثة: بإسناد المرويات، وبإسناد الكتب، ويذكر ما وضع من توقيفات ومقابلات على بعض الكتب الموثقة بخطوط العلماء، كما تحدث عن جملة من الأَسانيد عدّ منها الإسناد الشامي، والإسناد المسلسل بالحنابلة المصريين، والإسناد المسلسل بالحنابلة النجديين والأَحسائيين، وحرصاً منه على الاندراج في رعيل الرواة الموثّقين المأمونين وحفظة المذهب من الفقهاء؛ ذكر المؤلف أسانيده التي تصله بأثبات ومسلسلات ومشيخات الفقه الحنبلي، مثبتاً مع ذلك أسانيدهم وطرق رواياتهم العديدة إلى كتب الإمام، وكتب الرواية عنه، وكتب علماء المذهب، أمثال الخلال، وأَبي بكر عبدالعزيز، والخرقي، والحسن بن حامد، وآل أَبي يعلى، وآل قدامة، وآل بني عبدالهادي، وآل مفلح، وآل تيمية، وآل بني قيم الجوزية، وآل عبدالباقي، والحجاوي، والبهوتي، وأضرابهم.

ومثل هذا التخريج الدقيق في المذاهب الفقهية قمين بالبلوغ بصاحبه إلى درجة الاجتهاد في هذا العصر، كما أنه كفيل بأن يكون له الأَثر الكبير في اتساع الأَنظار الاجتهادية وتنمية الثروة الفقهية في كل مذهب. وهكذا يمكن لمن بلغت بهم مداركهم ومعارفهم، وسمت بهم

قدراتهم ومواهبهم إلى مراتب العلماء المحققين والفقهاء المتمرسين بالأَحكام الشرعية علماً وعملاً، أَن ينتصبوا إلى إعمال الفكر وإجالة النظر في الواقعات المستجدة، والحوادث والنوازل العارضة، بحُسن تفهمهم، وعميق تفقههم، وكمال تدبرهم في فهم النصوص وتطبيقها، وباستخراجهم الأَدلة لها من الكتاب والسنة، وبإعمال القياس فيما لا نص فيه منها على ما وردت به النصوص، وبالاستناد إلى الاستحسان والاستصلاح والعرف وسد الذرائع والقواعد الكلية والمقاصد الشرعية ونحو ذلك، طلباً للحكم الشرعي وتوصلاً إلى معرفته.

ولضبط ذلك كله عقد المؤلف مبحثاً خاصاً بالاجتهاد، وهو المبحث الخامس من المدخل الأَول من كتابه، فصّل فيه القول في بيان ماهية الاجتهاد، والتعريف بالمجتهد ومراتبه، ومجالات الاجتهاد وأَسبابه وأَنواعه وحُكمه وحكمته، ومن العلامات على طريق الاجتهاد التي نصبها المؤلف: تفريقه بين الفقه والشرع، وتقريره شمولية الشرع المطهر وصلاحيته لكل زمان ومكان، واعتباره الجسر الممتد في الإسلام معلناً خلوده ونفاذه، واعتداده بقول ابن مسعود: «اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم وعليكم بالأمر العتيق». وتقسيمه الأَحكام الشرعية إلى قطعيات لا تقبل الخلاف وظنيات في الفقهيات العملية المكتسبة وبعض المصادر التبعية يجوز فيها ذلك، وتفصيله القول في فهوم المجتهدين وفي اختلاف المذاهب، وتأكيده أن الشرائع مصالح تختلف باختلاف الأَحوال والأَوقات، فلكل وقت حكم يكتب على العباد، وتنبيهه إلى ما وقع الناس

فيه من الخلط بين تاريخ التشريع الإسلامي الذي اكتمل في عصر الرسالة بوفاة الرسول ﷺ وبين تاريخ الفقه الإسلامي ، وتعريضه بمن اختلَّتْ أذواقهم وساورتهم الأَهواء ومجاراة الأَغراض، وتحذيره من الفتاوى المغتصبة والفتاوى الطائرة والفتاوى الشاذة الفاسدة، وكل تلك مسائل مهمة تعمق الشيخ بكر درسها بكمال دين، وثبات يقين، وقوة فحص، وعميق نقد:

خدم العلى فخدمته وهي التي　　　لا تخدم الأَقوام ما لم تُخدَم

أَجزل الله مثوبته، وأَتم عليه نعمته، جزاء من أحسن عملاً وبذل نصحاً.

وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

محمد الحبيب ابن الخوجة

الأمين العام لمجمع الفقه الإسلامي - جدة